

Distr.: General
2 September 2021
Arabic
Original: English

تنفيذ القرار 2546 (2020)

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

1 - يُقدَّم هذا التقرير عملا بالفقرة 3 من قرار مجلس الأمن 2546 (2020)، الذي جدد فيها المجلس طلبه بتقديم تقرير عن تنفيذ القرار 2240 (2015)، ولا سيما تنفيذ الفقرات من 7 إلى 10 من ذلك القرار.

2 - ويغطي التقرير التطورات التي استجدَّت منذ صدور التقرير السابق المؤرخ 2 أيلول/سبتمبر 2020 (S/2020/876) حتى 20 آب/أغسطس 2021. وتستند المعلومات والملاحظات الواردة في التقرير إلى التقارير المقدمة من الدول الأعضاء، والهيئات الدولية والإقليمية ذات الصلة، وكيانات منظومة الأمم المتحدة.

ثانيا - تهريب الأشخاص المهاجرين والاتجار بالأشخاص في البحر الأبيض المتوسط قبالة الساحل الليبي

آخر التطورات على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسط الوسطى

3 - لا يزال البحر الأبيض المتوسط يشكل أحد أشد الممرات إهلاكًا للأشخاص اللاجئين والمهاجرين الذين يحاولون الوصول إلى الشواطئ الأوروبية. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أشارت تقديرات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (مفوضية شؤون اللاجئين) والمنظمة الدولية للهجرة، إلى أن أكثر من 1,595 من اللاجئين والمهاجرين لقوا حتفهم أو فُقدوا على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسط الوسطى. ومع ذلك فإن هذا العدد لا يشمل الأشخاص الذين لقوا حتفهم أو فُقدوا بعد إعادتهم إلى ليبيا، ولا سائر وفيات المهاجرين التي حدثت في الأراضي الليبية.

4 - وهذا الرقم أعلى بكثير من نظيره للفترة المشمولة بالتقرير السابق (1 آب/أغسطس 2019 - 31 تموز/يوليه 2020)، حيث لقي ما لا يقل عن 919 شخصا حتفهم أو فُقدوا في البحر الأبيض المتوسط.



270921 200921 21-12249 (A)



5 - وتشير تقديرات المنظمة الدولية للهجرة إلى أن أكثر من 80 شخصا آخر ربما يكونون قد لقوا حتفهم على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسط الوسطى نتيجة ما يسمى ”المراكب المفقودة المختفية“، التي تشير إلى تعذر تحديد آخر موقع للمراكب التي تحمل على متنها أشخاصا لاجئين ومهاجرين.

6 - فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سجلت المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين ما لا يقل عن 417 شخصا لاجئا ومهاجرا في عداد الموتى أو المفقودين في البحر على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسط الغربية (مقابل 431 في السنة المشمولة بالتقرير السابق)، و 45 على طول طريق البحر الأبيض المتوسط الشرقية (مقابل 90).

7 - وسجلت مفوضية شؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة وصول أكثر من 000 74 شخص (72 في المائة من الرجال، و 7 في المائة من النساء، و 21 في المائة من الأطفال) إلى أوروبا على طول الطرق البحرية الرئيسية الثلاثة في البحر الأبيض المتوسط، أي بانخفاض قدره 21 في المائة تقريبا مقارنة بالسنة المشمولة بالتقرير السابق. وبلغ عدد الأشخاص اللاجئين والمهاجرين الذين وصلوا إلى أوروبا بحرًا باستخدام طريق البحر المتوسط الوسطى حوالي 300 50 لاجئ ومهاجر (حوالي 600 49 إلى إيطاليا و 690 إلى مالطا). وقد غادروا أساسًا من ليبيا، وكذلك من تونس والجزائر وتركيا واليونان ومصر. وتمثل هذه الأرقام زيادة بنسبة 98 في المائة مقارنة بالسنة المشمولة بالتقرير السابق، عندما سُجل ما يقرب من 400 25 شخصا وفدوا عن طريق البحر (أكثر من 600 21 في إيطاليا و 780 3 في مالطة).

8 - وتُعزى الزيادة في عدد الأشخاص الوافدين إلى أوروبا عن طريق البحر الأبيض المتوسط الوسطى أساسا إلى زيادة عدد المغادرين من ليبيا وتونس. وعلى الرغم من أنه لا يمكن تقديم سوى تقديرات مبدئية لعدد الذين غادروا إلى أوروبا على طول طريق البحر المتوسط الوسطى، تشير البيانات الواردة من إيطاليا ومالطة إلى أن أكثر من 700 20 شخص (73 في المائة من الرجال، و 5 في المائة من النساء، و 22 في المائة من الأطفال) الذين غادروا ليبيا وصلوا إلى أوروبا بين آب/أغسطس 2020 وتموز/يوليه 2021، بمن فيهم أكثر من 350 4 طفلا، مقارنة بأكثر من 530 12 شخصا (بمن فيهم أكثر من 730 2 طفلا) خلال السنة المشمولة بالتقرير السابق.

9 - وتشير تقديرات المنظمة الدولية للهجرة إلى أن غالبية الأشخاص الذين وصلوا إلى إيطاليا قادمين من ليبيا خلال الفترة المشمولة بالتقرير استخدموا المنطقة الساحلية الواقعة إلى الغرب من طرابلس. فقد غادر أكثر من 60 في المائة من زوارة، و 24 في المائة من الزاوية، و 6 في المائة من أبو كماش، و 3 في المائة من صبراتة، و 2 في المائة من طرابلس، و 3 في المائة الباقين من مواقع أخرى. وأشارت المنظمة الدولية للهجرة إلى أن قاربين صغيرين غادرا، في حزيران/يونيه 2021، شرق ليبيا (بنغازي وطبرق). وعلاوة على ذلك، أفادت مفوضية شؤون اللاجئين بأن أكثر من 800 1 شخص من الذين غادروا ليبيا أُنزلوا في تونس بعد أن أنقذتهم السلطات التونسية في البحر.

10 - وتشير تقديرات الاتحاد الأوروبي إلى أن حوالي 380 17 شخصا قد جرى إنقاذهم أو اعتراضهم في 593 عملية[1] من جانب سفن مختلفة في منطقة عمليات القوات العسكرية البحرية التابعة للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط (العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط (عملية إيريني) في سياق عملية صوفيا للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط).

(1) حوادث سلامة الأرواح في البحار التي شاركت فيها وحدة بحرية (مدنية أو عسكرية).

ومن بين هذه العمليات، نفذت قوات خفر السواحل والبحرية الليبية 208 عمليات، جرى فيها اعتراض أكثر من 000 16 شخص وإعادتهم إلى ليبيا. وبالإضافة إلى ذلك، شاركت الإدارة العامة لأمن السواحل الليبية في 15 عملية (معظمها في المياه الإقليمية الليبية) جرى فيها اعتراض أكثر من 330 1 شخصا من المهاجرين وإعادتهم إلى ليبيا.

11 - وأفادت مفوضية شؤون اللاجئين بأن قوات خفر السواحل والإدارة العامة لأمن السواحل الليبية أنقذت، في الفترة من 1 آب/أغسطس 2020 إلى 31 تموز/يوليه 2021، أو اعترضت سبيل 97 في المائة من الذين غادروا ليبيا وأعيدوا إليها. وأما عمليات الإنقاذ المتبقية فقد نفذتها سفن تجارية وقوارب صيد.

12 - ومن بين الأشخاص الذين غادروا ليبيا وأُنزلوا في أوروبا، أنقذت السلطات الإيطالية 61 في المائة، وأنقذت المنظمات غير الحكومية 23 في المائة، وتمكن 10 في المائة من الوصول إلى إيطاليا بمفردهم، وأنقذت السفن التجارية 4 في المائة، فيما أنقذت القوات المسلحة المالطية 2 في المائة. وأبلغت منظمات البحث والإنقاذ غير الحكومية عن عدة حالات عمدت فيها الجهات الفاعلة إلى تأخير تقديم المساعدة في مجال البحث والإنقاذ، ما أسفر عن وقوع حوادث انطوت على خسائر في الأرواح[2].

عمليات الإعادة إلى ليبيا

13 - أفادت المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين، بأنه أُعيد إلى ليبيا ما لا يقل عن 670 24 شخصا من المهاجرين واللاجئين (89 في المائة من الرجال، و 6 في المائة من النساء، و 4 في المائة من الأطفال، و 1 في المائة لم تُعرف هويتهم) في الفترة من 1 آب/أغسطس 2020 إلى 31 تموز/يوليه 2021. ويمثل هذا العدد زيادة بنسبة 120 في المائة مقارنة بالسنة المشمولة بالتقرير، عندما أعيد إلى ليبيا أكثر من 250 11 شخصا مهاجرا.

14 - وقد أوضح أحد الأمثلة الأخيرة الخطر الذي يواجه الأشخاص اللاجئين والمهاجرين المعادين إلى ليبيا. ففي حزيران/يونيه 2021، أنقذت سفينة تجارية مسجلة في جبل طارق 270 شخصا في المياه الدولية وسلمتهم إلى خفر السواحل الليبي، بناء على طلب خفر السواحل[3]. وفي وقت لاحق، تحققت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا من أن هؤلاء الأفراد اقتيدوا إلى مركز احتجاز غريان/بورشادة التابع لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، الذي كان مكتظا بالفعل. وبعد بضعة أيام، أطلق الحراس النار على العديد من المهاجرين المحتجزين في المركز ما أدى إلى مقتل البعض وإصابة البعض الآخر أثناء محاولتهم النجاة بأرواحهم من حريق شب هناك.

15 - وأفادت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، بحدوث زيادة في نسبة الأطفال الذين اعتُرضوا وأُعيدوا إلى ليبيا خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ففي الفترة من 1 آب/أغسطس 2020 إلى 31 تموز/يوليه 2021، اعتُرض ما يقرب من 900 طفل وأُعيدوا إلى ليبيا (حوالي 650 ولدًا و 250 بنتًا)[4].

(2) انظر: Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR), "'Lethal disregard': search and rescue and the protection of migrants in the central Mediterranean sea", May 2021.

(3) انظر المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين، "المنظمة الدولية للهجرة والمفوضية تدينان إعادة المهاجرين واللاجئين إلى ليبيا"، نشرة صحفية مشتركة، 16 حزيران/يونيه 2021.

(4) انظر Maritime updates in IOM Libya, "Monthly update" (August-December 2020 and July 2021).

وعلى سبيل المقارنة، أعيد إلى ليبيا في الفترة من 1 آب/أغسطس 2019 إلى 31 تموز/يوليه 2020، ما لا يقل عن 430 طفلا (من أصل ما مجموعه 620 8 شخصا تقريبا). وتشكل عمليات الإعادة هذه انتهاكا لحقوق الطفل، لأنها تنفَّذ في غياب أي إجراء مستقل ومحايد يرمي إلى تحديد مصالح الأطفال الفضلى وبدون المشاركة الرئيسية من جانب موظفي حماية الطفل.

16 - وفي أيار/مايو 2021، أعربت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء الاستخفاف القاتل بالأشخاص اليائسين الذي أكّدته الإجراءات التي اتخذتها عدة بلدان لتجريم عمل منظمات البحث والإنقاذ الإنسانية أو عرقلته أو وقفه[5]. وأشارت المفوضة إلى أن هذه الأعمال تخلف عواقب مميتة على المهاجرين الذين يعبرون منطقة البحر الأبيض المتوسط الوسطى. ففي السنوات الأخيرة، استخدمت الدول على نحو متزايد اللوائح الإدارية أو اعتمدت تشريعات في مجال الصحة العامة أو غيرها من تشريعات الطوارئ، لعرقلة عمليات البحث والإنقاذ أو تأخيرها. فعلى سبيل المثال، تخضع السفن التابعة للمنظمات غير الحكومية دائما لعمليات تفتيش إدارية بعد رسوِّها، وكثيرا ما تُحتَجز، خلافا للسفن الأخرى التي توجد في ظروف تشغيلية مماثلة، لأسابيع أو أشهر قبل السماح لها بالإبحار مرة أخرى.

الأساليب المتَّبعة من قبل مهرّبي الأشخاص المهاجرين والمتَّجرين بالأشخاص

17 - أفاد الاتحاد الأوروبي بأن مهربي المهاجرين زادوا من أنشطتهم في ليبيا. وأن الأساليب التي يستخدمونها ظلت كما كانت عليه في الفترات المشمولة بالتقارير السابقة. فقد انطلقت القوارب من الساحل مباشرة في محاولة لعبور الخط الشمالي من منطقة البحث والإنقاذ الليبية. وأمر المهربون الأشخاص الذين كانوا على متن القوارب بتوجيه نداء استغاثة باستخدام هواتف ساتلية بعد الوصول إلى المياه الدولية. ويقوم مهربو المهاجرين بعمليات في المنطقة نفسها كل 10 أيام إلى 20 يوما. وأشارت مفوضية شؤون اللاجئين إلى أن المهربين يستخدمون مجموعة من سفن متنوعة في رحلات بحرية انطلاقًا من ليبيا. وقد استمر العديد منهم في استخدام قوارب مهلهلة قابلة للنفخ يتهددها بشدة خطر الانقلاب أو الفراغ من الهواء. ولاحظ بعض المراقبين أن قيام سلطات إنفاذ القانون وحماية الحدود بتدمير القوارب الخشبية ربما يكون قد أسهم في زيادة خطورة الرحلة وارتفاع معدل الوفيات. واستخدم مهربون آخرون سفنا خشبية بدت قادرة على السفر بعيدا عن الساحل الليبي، ما زاد من فرص الإنقاذ والرسو في أوروبا. واستخدموا أيضا قوارب كبيرة قادرة على حمل 200 شخص أو أكثر؛ ففي أيار/مايو 2021، وصل قارب واحد إلى إيطاليا قادما من ليبيا وعلى متنه ما يقرب من 400 شخص. وفي حالات كثيرة، لم يتح المهربون للأشخاص المهاجرين واللاجئين ما يكفي من الغذاء والماء، ولم توزَّع عليهم سترات نجاة. وأفاد الاتحاد الأوروبي بأن مهربي المهاجرين يستخدمون وسائل التواصل الاجتماعي والتطبيقات الرقمية للإعلان عن "الرحلات" إلى أوروبا وبيعها، وتحسين التواصل بين المهربين والمهاجرين. وأن المهربين حولوا أنشطتهم على الإنترنت إلى منصات سرية بهدف إخفاء أنشطتهم غير القانونية.

18 - واستمر المتجرون والمهربون في احتجاز الأشخاص المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ظروف مسيئة. فقد وثقت بعثة الأمم المتحدة في ليبيا ومفوضية حقوق الإنسان ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ضد المهاجرين واللاجئين في أماكن الاحتجاز الخاضعة لسيطرة الجماعات الإجرامية في

(5) انظر OHCHR, "Lethal disregard".

ليبيا. واحتجز المتجرون والمهربون في جميع أنحاء ليبيا مئات المهاجرين واللاجئين في مجمعات تقع داخل بلدات خاضعة لسيطرة عصابات إجرامية مسلحة يقودها مواطنون ليبيون وعلى مشارفها[6].

19 - وتلقت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية حقوق الإنسان تقارير عن جثث لأشخاص مهاجرين تُركت في الصحراء أو في مناطق أخرى غير مأهولة بالقرب من أبو عيسى، وخُمس، والشويرف، وبني وليد، وقصر القره بوللي، وسبها، وتازربو، والزاوية. ويُعتقد أنهم لقوا حتفهم في أماكن احتجاز يسيطر عليها المتجرون والمهربون، نتيجة للتعذيب أو المرض. كما قُتل آخرون بنيران الأسلحة الصغيرة.

20 - وفي أيار/مايو 2021، دشن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مرصده على الإنترنت بشأن تهريب المهاجرين[7]. وأفاد المرصد بأن عدة جماعات إجرامية في ليبيا تخصصت في التهريب عن طريق البحر من ليبيا، حيث تنفذ العديد من عمليات العبور شهريا. وفي بعض الحالات، يُهرَّب من ليبيا الأشخاص اللاجئون الذين دخلوا البلد أصلا للحصول على فرص اقتصادية أفضل، لكنهم قرروا فيما بعد الهجرة إلى أوروبا هربا من الاستغلال وغيره من أشكال الإساءة، وكذلك بسبب اشتداد حدة النزاع هناك. وكثيرا ما يستغل المتجرون والمهربون ضعف المهاجرين واللاجئين والثغرات الموجودة في الإطار القانوني الوطني للهجرة غير النظامية الذي يفتقر إلى تفريق واضح بين المهاجرين، واللاجئين، وضحايا جرائم التهريب المشددة العقوبة، وضحايا الاتجار. ويشتد احتمال تعرض النساء والفتيات للاتجار بهن لأغراض الاستغلال الجنسي، في حين يشتد احتمال تعرض الرجال والفتيان للاختطاف، والاحتجاز التعسفي، والعمل القسري.

21 - وأفاد المرصد بأن التهريب إلى ليبيا عن طريق البر من بلدان غرب أفريقيا ينحو إلى إشراك عدد أقل من الشبكات المنسَّقة مقارنة بالتهريب بحرًا عبر طريق البحر المتوسط الوسطى. كما أن أجرة عبور البحر تدفع في معظمها بشكل منفصل عن بقية الرحلة، وعادة ما تُدفع إلى جهات فاعلة مختلفة. وأفاد المرصد بأن تشديد الرقابة على الحدود وتدهور الوضع الأمني في ليبيا هو السبب المرجح الذي دفع بالمشغلين الصغار إلى الخروج من "السوق" المحلية لصالح جماعات أكبر وأكثر تنظيما، وذلك بالرغم من أن حجم عمليات التهريب على طول طريق البحر المتوسط الوسطى كان صغيرا بشكل عام.

وضع المهاجرين واللاجئين في ليبيا

22 - في أيلول/سبتمبر 2020، أصدرت مفوضية شؤون اللاجئين بيانًا أشارت فيه إلى أن ليبيا لا تستوفي معايير التصنيف مكانا آمنا لإنزال الأشخاص عقب إنقاذهم في البحر[8]. وتستند أسباب الموقف الذي اتخذته المفوضية إلى الحالة الأمنية المتقلبة بوجه عام وإلى المخاطر المرتبطة بتوفير الحماية التي يتعرض لها الرعايا الأجانب بصفة خاصة، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي وغير القانوني في ظروف متدنية في مراكز الاحتجاز الحكومية، والتقارير الواردة عن ارتكاب انتهاكات وتجاوزات خطيرة ضد طالبي اللجوء، واللاجئين، والمهاجرين، على يد جهات منها الميليشيات والمتّجرين والمهربين. وشددت مفوضية حقوق

(6) لاسيما في العجيلات، والكفرة، والشويرف، والزاوية، وبني وليد، وقصر القره بوللي، ونسمة، وسبها، وتازربو، أو بالقرب منها.

(7) متاح على الرابط التالي: www.unodc.org/res/som/index.html.

(8) انظر UNHCR, "UNHCR position on the designations of Libya as a safe third country and as a place of safety for the purpose of disembarkation following rescue at sea", September 2020.

الإنســان أيضــا على أنه لا يمكن اعتبار ليبيا مكانا آمنا لإعادة أو إنزال المهاجرين الذين يُنقَذون في البحر، وأن عمليات الإعادة هذه إلى ليبيا يمكن أن تشكل انتهاكًا لمبدأ عدم الإعادة القسرية[9]،[10].

23 - وفي حزيران/يونيه 2021، أدانت مفوضــــية شـــؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة إعادة الأشـــخاص اللاجئين والمهاجرين الذين أنقذتهم ســـفينة تجارية في منطقة البحث والإنقاذ الليبية إلى ليبيا، وأكدت مجددا أن ليبيا ليست مكانا آمنا لإنزال الأشخاص الذين يُنقَذون في البحر[11].

24 - واستمر احتجاز الأشخاص المهاجرين واللاجئين في ليبيا على نحو تعسفي. وكثيراً ما كان يطول احتجازهم الذي يستمر أحياناً إلى أجل غير مسمى، دون اتباع للإجراءات القضائية الواجبة أو الضمانات الإجرائية أو دون مراعاة لاحتياجات الحماية الفردية. وظلت ظروف الاحتجاز مريعة وغير إنســانية بســبب الافتقار في أغلب الأوقات إلى الغذاء والماء والتهوية والصــرف الصــحي. وكانت مرافق الاحتجاز شــديدة الاكتظاظ واتســمت بعدم وجود حارســات. كما يفتقر الحراس الذكور إلى التدريب الملائم الذي يراعي الاعتبارات الجنسانية، ما قد يشكل خطرا إضافيا يتمثل في ارتكاب العنف الجنسي والجنساني. وقد واصلت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا توثيق عدد من حوادث العنف الجنسي المرتكبة ضد المحتجزين من الإناث والذكور في مرافق احتجاز المهاجرين. وأفادت مفوضــية شـؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة كذلك بأن أشخاصا من المهاجرين واللاجئين تعرضوا للاغتصاب والاعتداء الجنسي وطُلب منهم ممارسة الجنس مقابل الغذاء أو الحصول على الخدمات الأساسية. وكان من بين الجناة المزعومين حراس في تلك المرافق. ووثقت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا وقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنســـان ارتكبها بعض موظفي الدولة التابعين لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية ضد المهاجرين واللاجئين.

25 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نُقل عدد كبير من الأشخاص المهاجرين الذين أُنزلوا في ليبيا إلى مراكز احتجاز يديرها ذلك الجهاز. ففي 31 تموز/يوليه 2021، ومن بين ما يقرب من 000 25 مهاجر أُنزلوا في ليبيا، نُقل أكثر من 220 22 مهاجرا إلى مراكز الاحتجاز (حوالي 90 في المائة من المجموع). وأُطلق سراح أكثر من 130 2 شخصا فور إنزالهم وتمكن أكثر من 320 شخصا من الفرار.

26 - وحتى منتصف تموز/يوليه، أشارت التقديرات إلى وجود أكثر من 450 6 شخصا مهاجرا ولاجئا رهن الاحتجاز في ليبيا. ومن بين هؤلاء، كان هناك 068 1 شخصا من المشمولين باختصاص المفوضية، وقد أُنقذ معظمهم أو اعتُرضــوا أثناء محاولتهم عبور البحر الأبيض المتوســط. ولا يزال من الصـــعب على الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، بما في ذلك مفوضية شؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، الوصول إلى مراكز الاحتجاز نظرًا لتعقُّد عمليات تيسير الوصول، وعدم السماح بالدخول إلى تلك المراكز في كثير من الأحيان. وأدت أيضــا القيود المفروضـــة على الوصـــول إلى مراكز الاحتجاز إلى تقييد عمل مراقبي حقوق الإنســـان بدرجة كبيرة، كما حدت بشـــدة من قدرة الأمم المتحدة وغيرها على تزويد المهاجرين واللاجئين المحتجزين بالمواد الأساسية والمساعدة الإنسانية والتدخلات المنقِذة للحياة.

(9) انظر OHCHR, "'Shocking' cycle of violence for migrants departing Libya to seek safety in Europe", 2 October 2020.

(10) انظر OHCHR, "Lethal disregard".

(11) انظر المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين، "المنظمة الدولية للهجرة والمفوضية تدينان إعادة المهاجرين واللاجئين إلى ليبيا".

27 - ومن بين أكثر من 450 6 مهاجرا ولاجئا محتجزا، كانت نسبة النساء والفتيات 12 في المائة على وجه التقدير، وكانت نسبة الربع من الأطفال، وغالبيتهم العظمى غير مصحوبين بذويهم. ويُحتجز الأطفال في الزنزانات نفسها دون تمييز بينهم وبين البالغين في الاحتجاز أو المعاملة. وبالرغم من افتتاح مركز احتجاز مخصص للنساء والأطفال في شارع الزاوية (طرابلس) في تشرين الأول/أكتوبر 2020، فإن الأشخاص المحتجزين السابقين يبلغون عن تعرضهم ومشاهدتهم لانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الابتزاز، والضرب، والاغتصاب، وغيرها من أشكال العنف الجنسي. وقد تعرض عدد من المهاجرين واللاجئين أيضا لإطلاق النار عند محاولتهم الفرار من المركز، ما أدى إلى وقوع قتلى وجرحى في صفوفهم.

28 - وأفاد بعض الأشخاص المحتجزين السابقين بأن الانتهاكات في مراكز الاحتجاز شملت الضرب بأغراض من قبيل خراطيم المياه، والقضبان المعدنية، وأعقاب البنادق. وقد أُحرق المهاجرون واللاجئون بالمعادن المحمّاة والبلاستيك السائل، وأُجبروا على اتخاذ أوضاع مجهدة، من قبيل تقييد أيديهم وأرجلهم لأيام، كما مُنع عنهم الطعام ومياه الشرب بالرغم من ظهور علامات الجوع الشديد عليهم. واستمر توثيق حالات العنف الجنسي المرتكب ضد الرجال والنساء والفتيان والفتيات. وروى المهاجرون واللاجئون كيف تعرضوا للصعق بالكهرباء على أعضائهم التناسلية. وتعرض آخرون للعنف الجنسي باعتباره وسيلة لابتزاز المال من أسرهم.

29 - وتعرض أشخاص مهاجرون ولاجئون أيضا لاستخدام القوة المفرطة، ما أدى في بعض الأحيان إلى وفاتهم. وأبلغ رجال وفتيان بعثةَ الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية حقوق الإنسان بأنهم تعرضوا لإطلاق النار أثناء اتصالهم بأسرهم لإكراهها على إرسال فدية إلى عنوان معين. وأفيد أيضا بأن رجالا وفتيانا تعرضوا لإطلاق النار أثناء محاولتهم الفرار، ما أسفر عن مقتل البعض وإصابة البعض الآخر. وأما المهاجرون واللاجئون المصابون نتيجة المعاملة التعسفية أثناء الاحتجاز فلم يكونوا يتلقون رعاية طبية في كثير من الأحيان، وتُرِك بعضهم ليلقى حتفه. وأشار بعض التقارير إلى أن أفرادا لم تكن تُرجى نجاتهم من الإصابات نقلوا إلى مستشفيات قريبة. وفي حالات أخرى، أفيد بأنه جرى التخلص من الجثث في أماكن مجهولة.

30 - وواصل فريق الأمم المتحدة القطري في ليبيا وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية حقوق الإنسان الدعوة إلى الوقف الفوري للاستخدام المنهجي للاحتجاز الشامل والتعسفي وغير محدد المدة ضد الأشخاص المهاجرين واللاجئين، وإلى الإغلاق التدريجي لجميع مراكز احتجاز المهاجرين في البلد. وقد اتخذت كيانات منظومة الأمم المتحدة في ليبيا خطوات لكفالة الامتثال الكامل لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان عند تقديم دعم الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة لها، كلما قدمت الدعم لمرافق الاحتجاز الليبية لصالح المهاجرين واللاجئين، ولقوات الأمن غير التابعة للأمم المتحدة، وذلك لكفالة عدم حصول الجهات الفاعلة المسؤولة عن انتهاكات القانون الدولي على الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة.

31 - وأدت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) إلى استمرار الانخفاض في الدعم المنقذ للحياة المقدم للأشخاص الذين تحتجزهم السلطات الليبية. وقد حال استمرار القيود المفروضة على وصول المنظمات الإنسانية إلى مراكز الاحتجاز دون إيصال المساعدة وزاد من احتمال خسارة الأرواح.

32 - وحتى تموز/يوليه 2021، كانت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية حقوق الإنسان على علم بوجود 20 مركزا رسميا لاحتجاز الأشخاص المهاجرين واللاجئين في البلد تعمل تحت إشراف جهاز

مكافحة الهجرة غير الشـــرعية أو وزارة الداخلية[12]. وأُعيدَ، في بعض الحالات، فتح مراكز احتجاز بعد إغلاقها بسبب ارتكاب انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان في السابق ضد المهاجرين على يد موظفين في الدولة أو غيرهم من الموظفين[13]. كما أن موظفي الجهاز المشـــتبه في ارتكابهم انتهاكات وتجاوزات ضـــد المهاجرين المحتجزين، أعيدوا إلى وظائفهم.

33 - وبالرغم من الاكتظاظ، فقد اســـتمرت مراكز الاحتجاز التي يديرها جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في استقبال أشخاص محتجزين جدد، اعتُقل الكثير منهم بعد اعتراضهم في البحر. واحتُجز مئات المهاجرين في جهاز المباحث الجنائية في الزاوية، الواقعة إلى الغرب من طرابلس، في سجون تخضع لسلطة الشرطة القضائية والشرطة العسكرية في طرابلس ومصراتة وشرقي ليبيا.

34 - وتعرض آلاف الأشـــخاص اللاجئين والمهاجرين الذين أُنزلوا على طول الشـــاطئ الليبي بعد اعتراضهم في البحر للاختفاء القسري أو فُقدت آثارهم. وكان خفر السواحل الليبي قد نقل الأفراد المعنيين إلى مراكز احتجاز تسيطر عليها جماعات مسلحة مرتبطة بوزارة الداخلية. ونُقل المئات منهم إلى موقع احتجاز غير رسمي في طرابلس يُعرف بمصنع التبغ، افتتح في كانون الثاني/يناير 2021، حيث اختفوا قسريًا[14].

35 - وأفاد أشخاص مهاجرون وطالبو لجوء سابقون محتجزون بوقوع عنف جنسي منهجي ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان في بعض مراكز الاحتجاز الخاضعة لإشراف جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. وأفاد الناجون بأن مسؤولي الجهاز يختارون نساء وفتيات ورجال وفتيان ويعرضون عليهم الطعام والمواد غير الغذائية، أو إطلاق السراح، مقابل الحصول على خدمات جنسية.

36 - وفي مرافق احتجاز أخرى، أفادت التقارير بأن رجالا مسلحين ومسؤولين في جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية استخدموا القوة المفرطة في مناسبات عدة، من قبيل محاولات الفرار. ووفقا للناجين والمسؤولين الحكوميين، أفيد بأن عددا من الأشخاص المهاجرين تعرض للقتل والإصابة، وفُقد عدد آخر نتيجة لحوادث من ذلك القبيل. وتلقت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا معلومات متســـقة من مهاجرين وطالبي لجوء ومسؤولين حكوميين تشير إلى أن الذخائر والأسلحة الثقيلة تخزن في مراكز الاحتجاز التي يديرها الجهاز.

37 - وخلال الفترة المشـــمولة بالتقرير، أبلغت الســـلطات الليبية عن طرد نحو 400 1 شـــخص إلى السودان. كما طُرد آخرون إلى مصر وتشاد. ولم يكن لدى المطرودين إمكانية الوصول إلى إجراءات اللجوء أو إلى الإجراءات الفردية، وكثيرا ما كانوا يُنقلون عبر الصحراء باستخدام أساليب خطرة.

38 - وواصلت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) تزويد الأشخاص المهاجرين واللاجئين بخدمات متخصـــصـــة في مجال حماية الطفل، والصـــحة العقلية والدعم النفســـي - الاجتماعي، وبخدمات التعليم غير النظامي من خلال مراكز متعددة القطاعات من مقراتها في طرابلس، ومصراتة، وزوارة، وسبها.

39 - وعملت منظمة الصـــحة العالمية على تنســـيق اســـتجابة القطاع الصـــحي في 12 مركزا مفتوحًا للاحتجاز، وواصـــلت الدعوة إلى توفير خدمات التشـــخيص والعلاج ومتابعة الرعاية للأشـــخاص المهاجرين

(12) كانت المراكز موجودة في درج، وتيجي، وصرمان، وزوارة، وصبراتة، وطرابلس (مركزا الاحتجاز في المباني وعين زارة)، والكفرة.

(13) كان من بينها مركز احتجاز بورشـــادة في غريان ومركز احتجاز شـــارع الزاوية في طرابلس، الذي أعيد تخصـــيصـــه ليكون مركزًا للفئات الضعيفة.

(14) يوجد الموقع في حي غوط الشعال في طرابلس، بالقرب من مركز احتجاز المباني.

واللاجئين، وللمحتجزين في مراكز الاحتجاز والسجون ومرافق التهريب "الرسمية". ودعت المنظمة إلى مناهضة الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وإلى زيادة إمكانية حصول الناجيات من العنف الجنساني على الخدمات، التي لا تزال محدودة للغاية.

40 - ودعت منظمة الصحة العالمية كذلك إلى مواصلة تقديم الخدمات الأساسية للسكان المشردين والمهاجرين، بما في ذلك خدمات الصحة العقلية والدعم النفسي - الاجتماعي، ومكافحة الأمراض غير المعدية. ودعت المنظمة إلى تعزيز المبادرات المناهضة للعنف الجنساني خلال فترة الجائحة، سعيا، على السواء، إلى وقف تصاعد العنف وتقديم الدعم للضحايا والناجيات. ودعت المنظمة أيضا إلى إنشاء نظام للفحص الصحي الشامل عند نقاط الإنزال تكون السلطات الصحية الليبية حاضرة فيه وتعمل بالتعاون مع المنظمات الإنسانية.

41 - وقدم برنامج الأغذية العالمي، بالشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين، الدعم إلى 500 3 من الأشخاص المهاجرين الضعفاء في المناطق الحضرية، من خلال تزويدهم بحصص إعاشة جاهزة للأكل وُزِّعت على أماكن إقامتهم، وإلى ما يقرب من 000 1 لاجئ أُطلق سراحهم من مراكز الاحتجاز، وإلى أكثر من 000 13 من اللاجئين الضعفاء.

42 - وعزز صندوق الأمم المتحدة للسكان حماية المهاجرين واللاجئين وأفراد المجتمعات المضيفة الضعيفين والمعرضين للخطر كما عزز من قدرتهم على الصمود، بالتزامن مع دعمه الجهود الرامية إلى تحسين إدارة الهجرة. وتلقى ذلك العمل دعم الاتحاد الأوروبي.

43 - ودعمت الأمم المتحدة بناء قدرات الجهات التي تقدم الخدمات البلدية على توفير خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، والخدمات التي تهدف إلى منع العنف الجنساني والتصدي له؛ وكفالة النجاح في إدماج الأشخاص المهاجرين واللاجئين الذي يعود بالنفع المتبادل؛ ودعم استقرار المجتمعات المحلية الليبية من خلال تدريب الأشخاص العاملين الصحيين والأخصائيين الاجتماعيين وفي مرافق الرعاية الصحية. وبالإضافة إلى ذلك، يسرت وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها برامج تدريبية لموظفي إنفاذ القانون ومقدمي الخدمات بشأن تقديم المساعدة المراعية للاعتبارات الجنسانية القائمة على المبادئ للمهاجرات واللاجئات في مراكز الاحتجاز.

44 - وفي دراسة نشرت في تموز/يوليه 2021 عن أعمال الإساءة والعنف المرتكبة ضد الأشخاص المهاجرين واللاجئين المهرَّبين من غرب أفريقيا وشمالها، بما في ذلك ليبيا، وجد مكتب المخدرات والجريمة أنه بالرغم من تكرر الحالات التي تعرضت فيها حياة الأشخاص المهرَّبين وسلامتهم للخطر أو تعرضوا فيها للمعاملة اللاإنسانية أو المهينة على يد المهرِّبين وغيرهم من الجناة، بمن في ذلك الموظفون العموميون، كانت الأدلة شحيحة أو معدومة على وجود استجابات قضائية لوضع حد لإفلات الجناة من العقاب، وإتاحة إمكانية لجوء الضحايا إلى القضاء[15].

(15) انظر United Nations Office on Drugs and Crime, *Abused and Neglected: a Gender Perspective on Aggravated Migrant Smuggling Offences and Response* (2021).

ثالثا - أثر مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على حالة الأشخاص المهاجرين واللاجئين في منطقة البحر المتوسط الوسطى في ليبيا

45 - أعلنت إيطاليا ومالطة، على نحو ما أُفيد سابقًا، أن موانئهما غير آمنة للإنزال بسبب جائحة كوفيد-19، في نيسان/أبريل 2020[16]. وقد واصلت إيطاليا، حتى آب/أغسطس 2021، استخدام ما يسمى بسفن الحجر الصحي - وهي عبَّارات استأجرتها سلطات الدولة لإيواء الأشخاص المهاجرين واللاجئين الذين أُنقذوا في البحر لحجرهم صحيًا لمدة 14 يوما قبل السماح لهم بالنزول. أما مالطا فقد أوقفت استخدامها في أيلول/سبتمبر 2020.

46 - وفي تشرين الأول/أكتوبر 2020، وبناء على طلبات من الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، قررت وزارة الداخلية الإيطالية عدم وضع الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عنهم على متن سفن الحجر الصحي، بل السماح لهم بالنزول وقضاء فترة حجر صحي على اليابسة.

47 - ولا تزال جائحة كوفيد-19 تؤثر بشدة على حياة الأشخاص اللاجئين والمهاجرين في ليبيا. فقد أفادت مفوضية حقوق الإنسان بأن الأثر الاجتماعي والاقتصادي لكوفيد-19 أدى إلى تفاقم أوجه عدم المساواة الاجتماعية وترسيخ الاستبعاد، وهذا ما زاد من تفاقم حالة المجتمعات الضعيفة أصلا في ليبيا. وقد أدت هذه الجائحة إلى مضاعفة التحديات المتعددة لحقوق الإنسان التي يواجهها اللاجئون والمهاجرون بالفعل، لأنها قيدت حصولهم على الرعاية الصحية والخدمات الأساسية، ووضعتهم في مواجهة ظروف غير صحية ومخاطر صحية في مراكز الاحتجاز. وأفادت مفوضية حقوق الإنسان بأن المهاجرين واللاجئين في ليبيا بحاجة ماسة إلى الإدراج في الاستجابات الإنسانية وجهود الإنعاش الرامية إلى حماية حقوق الإنسان لأشدهم ضعفًا وتجنب تأجيج كراهية الأجانب والوصم، وبالتالي حماية النسيج الاجتماعي للبلد ككل[17]. وظلت مراكز الاحتجاز تشكل خطرا صحيا كبيرا بسبب الاكتظاظ والظروف غير الصحية. وقامت المفوضية وشركاؤها بتوزيع مجموعات مواد النظافة الصحية بانتظام على عدة مراكز احتجاز للحد من خطر الإصابة بفيروس كوفيد-19.

48 - كما استمرت جائحة كوفيد-19 في التأثير على الجهود الرامية إلى إجلاء الأشخاص المهاجرين واللاجئين من ليبيا وإعادة توطينهم، فقد أُجلي ما يزيد قليلا عن 490 من طالبي اللجوء في الفترة المشمولة بالتقرير، مقارنة بأكثر من 650 منهم في الفترة المشمولة بالتقرير السابق. وبالمثل، أعيد توطين أكثر من 350 لاجئا مقابل أكثر من 740 منهم في الفترة المشمولة بالتقرير السابق. وأسفر تعليق تسفير اللاجئين على الصعيد العالمي في آذار/مارس 2020 بسبب كوفيد-19 عن الحد بدرجة كبيرة من حالات المغادرة. وبالرغم من رفع التعليق في حزيران/يونيه 2020، إلا أن السفر تباطأ بسبب القيود التي فرضتها بلدان الاستقبال على الدخول أو العبور. وبُدء بتطبيق اختبار التفاعل البوليميري المتسلسل في ليبيا على اللاجئين والمهاجرين المغادرين تلبية لطلب بلدان المقصد. وفي عام 2021، تأخرت جهود الإجلاء وإعادة التوطين أكثر بسبب رفض حكومة ليبيا منح الإذن بانطلاق رحلات المغادرة. وهذا ما أدى إلى التقليل من توافر السبل القانونية للخروج من ليبيا لمن هم في أمس الحاجة إليها، بمن فيهم اللاجئون وطالبو اللجوء الذي كانوا

(16) انظر S/2020/876، الفقرة 20.

(17) انظر OHCHR, "COVID-19 and the human rights of migrants: guidance", 7 April 2020. متاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/OHCHRGuidance_COVID19_Migrants.pdf.

قيد الاحتجاز وضحايا الاتجار بالبشر. ورحبت مفوضية شؤون اللاجئين بالالتزام الذي قطعته بلدان إعادة التوطين بتوفير فرص إضافية للأشخاص في ليبيا، وبالإبقاء على آليات العبور في حالات الطوارئ في النيجر ورواندا[18]، وعلى ممر إنساني إلى إيطاليا[19]، وكلها توفر مسارات قانونية بالغة الأهمية لإيجاد حلول طويلة الأجل للاجئين وطالبي اللجوء في ليبيا.

49 - وأدت جائحة كوفيد-19 أيضا إلى تفاقم المخاطر على الصحة العقلية والنفسية - الاجتماعية للأشخاص المهاجرين، إذ فقد الكثيرون وظائفهم ولم يتمكنوا من إعالة أنفسهم أو أسرهم في بلدانهم الأصلية. وأشارت منظمة الصحة العالمية إلى أنهم كثيراً ما يتعرضون للتمييز والوصم لهذا السبب.

50 - ورغم بقاء غالبية مراكز الرعاية الصحة الأولية ومستشفيات التوليد في ليبيا مغلقة بسبب الجائحة، فقد واصل صندوق الأمم المتحدة للسكان نشر أفرقة متنقلة لتقديم خدمات الرعاية الصحية. وفي إطار هذه الجهود، تبرع الصندوق بمعدات الوقاية الشخصية وبالمواد الإعلامية عن كوفيد-19 لمرافق الرعاية الصحية في الخطوط الأمامية وللأشخاص المهاجرين واللاجئين والمشردين داخليا.

رابعا - تدابير مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص قبالة سواحل ليبيا وما يتصل بذلك من جهود

51 - واصلت الدول الأعضاء بذل جهودها الرامية إلى منع ومكافحة تهريب الأشخاص المهاجرين والاتجار بالأشخاص قبالة الساحل الليبي، تمشيًا مع قراري مجلس الأمن 2240 (2015) و 2546 (2020)، بسبل منها جمع المعلومات وتوفير الدعم للسلطات الليبية.

52 - ففي آذار/مارس 2021، مدّد الاتحاد الأوروبي ولاية عملية إيريني لمدة سنتين، حتى 31 آذار/مارس 2023. وحققت هذه العملية قدرتها التشغيلية الكاملة في 10 أيلول/سبتمبر 2020. وتنطوي مهامها الثانوية، المندرجة في إطار ولايتها، على بذل الجهود إسهامًا في تدابير الأمم المتحدة الرامية إلى تعطيل نموذج العمل لشبكات تهريب الأشخاص والاتجار بهم في منطقة البحر الأبيض المتوسط الوسطى، وبناء قدرات قوات خفر السواحل والقوات البحرية الليبية وتدريبها.

53 - وقد نفذت المهمة الثانوية المتمثلة في تعطيل نموذج العمل لشبكات تهريب البشر والاتجار بالأشخاص في منطقة البحر الأبيض المتوسط الوسطى في إطار عملية إيريني من الجو فقط، حسبما تقتضيه ولاية العملية، وقد جرى معظمها في الجزء الغربي من منطقة العمليات[20]. وفي هذا الصدد، سُيِّرَ في الفترة من 1 آب/أغسطس 2020 إلى 31 تموز/يوليه 2021، ما مجموعه 391 رحلة جوية في إطار العملية، منها 72 رحلة (أكثر من 483 ساعة طيران) دعمًا لهذه المهمة الثانوية.

(18) انظر مفوضية شؤون اللاجئين، "استئناف عمليات الإجلاء الحيوية من ليبيا إلى رواندا بعد نحو عام على توقفها"، مذكرة إحاطة، 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2020.

(19) انظر Agenzia Nazionale Stampa Associata (ANSA), "Migrants: Italy to resume evacuations Libya, Grandi (UNHCR)", 16 April 2021. Available at www.ansamed.info/ansamed/en/news/sections/politics/2021/04/16/migrants-italy-to-resume-evacuations-libya-grandi-unhcr_33310816-cf8f-4253-bd9f-5fefcd76fe92.html.

(20) أفاد الاتحاد الأوروبي، أن منطقة عمليات عملية إيريني تمتد باتجاه الشمال حتى خط العرض 37 شمالا.

54 – وفي إطار العملية أيضا، جُمعت بيانات عن تهريب البشر والاتجار بهم قبالة سواحل ليبيا، وخُزِّنت وأُطلعت عليها سلطات الدول الأعضاء المعنية في الاتحاد الأوروبي، والهيئات والوكالات المختصة التابعة للاتحاد الأوروبي، بما في ذلك وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (اليوروبول)، والوكالة الأوروبية لإدارة التعاون في مجال العمليات على الحدود الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (فرونتكس). واستمر تبادل المعلومات عن الأنشطة الإجرامية في منطقة البحر الأبيض المتوسط الوسطى من خلال خلية معلومات الجرائم الموجودة في مقر عملية إيريني.

55 – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سجلت عملية إيريني 593 من حوادث سلامة الأرواح في البحار في منطقة عملياتها، وقعت جميعها تقريبا في الجزء الغربي من منطقة عملياتها. ومن بين هذه الحوادث، نفذت قوات خفر السواحل والبحرية الليبية 208 عمليات، أنقذت فيها أكثر من 040 16 شخص وأعادتهم إلى ليبيا. بالإضافة إلى ذلك، أفادت بيانات العملية بأن الإدارة العامة لأمن السواحل الليبية استجابت، في الفترة من 1 آب/أغسطس 2020 إلى 31 تموز/يوليه 2021، لما عدده 15 من حوادث سلامة الأرواح في البحار في المياه الإقليمية الليبية، أُنقذ فيها أكثر من 330 1 شخصا مهاجرا وأُعيدوا إلى ليبيا.

56 – وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2020، عُقد أول مؤتمر لعملية إيريني بشأن آلية تبادل المعلومات وتنسيق العمليات في البحر الأبيض المتوسط، عبر الإنترنت بكافة وقائعه بسبب القيود المفروضة نتيجة لكوفيد-19. وحلل الأفراد المشاركون دور العملية بالاقتران مع البعثات والعمليات الأخرى ومبادرات المجتمع المدني في سياق عدم الاستقرار في منطقة البحر الأبيض المتوسط والمناطق المجاورة لها. وكان من بين الأفراد المشاركين عناصر من القوات المسلحة وخفر السواحل لدول البحر الأبيض المتوسط، وممثلون عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، ومنظمة حلف شمال الأطلسي (ناتو)، والاتحاد الأوروبي، ورابطات النقل البحري، والمنظمات غير الحكومية. وسيُعقد المؤتمر المقبل في تشرين الأول/أكتوبر 2021.

57 – ولاحظ الاتحاد الأوروبي أن الأنشطة المقررة لبناء القدرات والرصد مع ليبيا في إطار عملية إيريني لم تنفَّذ بعد لأن العملية والسلطات الليبية لم تتوصلا إلى ترتيب في هذا الخصوص.

58 – وفي ليبيا، اكتسب اثنان من الكيانات الأمنية أهمية متزايدة في الجهود الرامية إلى مكافحة التهريب والاتجار، هما الإدارة العامة لأمن السواحل وإدارة الدوريات الصحراوية التابعة لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. واتسم عمل الإدارة العامة لأمن السواحل بالفعالية في البحر والبر، حيث كانت تحتجز الأشخاص المهاجرين واللاجئين، في حين وسعت إدارة الدوريات الصحراوية نطاق الجهود الليبية في مجال مكافحة التهريب ليشمل المناطق الصحراوية الجنوبية والغربية. وأفيد بأن قوات الأمن الليبية كثفت عملياتها العسكرية التي استهدفت فيها أماكن الاحتجاز والمخابئ السرية العَرَضية التي يديرها المتجرون بالأشخاص في مناطق منها بني وليد (جنوب شرق طرابلس) ومزدة والشويريف (كلاهما جنوب طرابلس). وأسفرت هذه الإجراءات عن إطلاق سراح عدة مئات من الأشخاص، الذين نقلوا بعد ذلك إلى مراكز احتجاز رسمية. وأفيد أيضا بأن قوات الأمن الليبية ألقت القبض على عدد من المتجرين المزعومين. وبالمثل، جرت مداهمات في الكفرة وتازربو في جنوب شرق البلد أُطلق فيها سراح لاجئين ومهاجرين من معسكرات اتجار مزعومة. وفي معظم الحالات، كان المهاجرون واللاجئون المحتجزون في المخيمات التي دوهمت إما يُحتجزون تعسفيًا من قبل جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية أو سلطات أخرى، أو يُرحَّلون. ولا يُعرف مكان بعض الأشخاص الذين أطلق سراحهم أثناء المداهمات، ويشتبه في عودتهم إلى قنوات الاتجار.

59 - وأفادت بعثة الأمم المتحدة في ليبيا بأن السلطات الليبية اعتقلت في تشرين الأول/أكتوبر 2020 عبد الرحمن ميلاد، المعروف باسمه المستعار ”البيدجا“، وهو مهرب مزعوم سيء الصيت من منطقة الزاوية. وقد أُطلق سراحه في نيسان/أبريل 2021، عندما أُسقطت التهم الموجهة إليه، بزعم عدم كفاية الأدلة. وفي آذار/مارس 2021، أعلنت السلطات الليبية عن اعتقال أحد المشبوهين الرئيسيين في مقتل أشخاص مهاجرين من بنغلاديش في مزدة في أيار/مايو 2020.

60 - وهناك ستة أفراد أدرجت لجنةُ مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا أسماءهم، في 7 حزيران/يونيه 2018، في قائمة الجزاءات بسبب ضلوعهم في تهريب الأشخاص المهاجرين، ما زالوا خاضعين لتدابير حظر السفر وتجميد الأصول. وفي آذار/مارس 2021، أبلغ فريقُ الخبراء المعني بليبيا المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن 1973 (2011) مجلسَ الأمن بأنه واصل تحقيقاته في مركز النصر للاحتجاز في الزاوية وخلص إلى أن مديره الفعلي ارتكب عدة انتهاكات للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان[21].

61 - وواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تقديم المساعدة التقنية للأطراف المعنية ذات الصلة في التصدي للاتجار بالأشخاص في سياق النزاع المسلح، بسبل منها تحديدًا توفير التدريب الخاص المحدد الأهداف لأجهزة إنفاذ القانون وموظفي المساعدة الإنسانية، وفقا لقرار مجلس الأمن 2388 (2017).

62 - ونشرت مفوضية شؤون اللاجئين تقريرا قدمت فيه تفاصيل عن خدمات الحماية المتاحة لضحايا الاتجار بالبشر وغيرهم من الأشخاص المعرضين للخطر أثناء تنقلهم عبر منطقة الساحل وشرق أفريقيا والقرن الأفريقي باتجاه شمال أفريقيا وأوروبا والخليج[22].

63 - ففي شباط/فبراير 2021، نظمت مفوضية شؤون اللاجئين ومركز الهجرة المختلطة معًا حلقة عمل بشأن تحديات الحماية على طول طريقي البحر الأبيض المتوسط الوسطى والغربية، جمعا فيها بين الأشخاص المشمولين باختصاص مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والباحثين، والأكاديميين، والجهات الفاعلة في مجال الحماية، وصانعي السياسات، والصحفيين. وأسفرت حلقة العمل عن خريطة طريق نشرت في حزيران/يونيه 2021 تضمنت توصيات بشأن الدور الهام للسلطات المحلية والنهج المجتمعية والحاجة إلى تركيز أقوى على الأطفال والشباب المتنقلين[23].

64 - وفي أيلول/سبتمبر 2020، اقترحت المفوضية الأوروبية ميثاقها الجديد بشأن الهجرة واللجوء بهدف وضع نهج شامل يتناول الهجرة واللجوء على مستوى الاتحاد الأوروبي. وبالإضافة إلى العمل بإجراء حدودي متكامل للتمكين من اتخاذ قرارات أسرع بشأن اللجوء أو الإعادة، فإن الميثاق الجديد سيعمل بمفهوم التضامن المرن، الذي يُلزِم بتقديم الدعم لبلدان الاتحاد الأوروبي التي تجد نفسها تحت ضغط الهجرة، ولكنه يترك

(21) انظر الوثيقة S/2021/229. انظر أيضا الوثيقة S/2019/914، الذي أكد فيها الفريق على الصلة بين مركز النصر للاحتجاز ومجمع الزاوية النفطي، وكلاهما يقع تحت سيطرة كتيبة النصر التي يقودها محمد الأمين العربي كشلاف (الفرد LYi.025 في قائمة الجزاءات المفروضة على ليبيا).

(22) انظر UNHCR, “Mapping of protection services for victims of trafficking and other vulnerable people on the move in the Sahel and East Africa”, June 2021.

(23) انظر المفوضية ومركز الهجرة المختلطة، *خارطة طريق بشأن المناصرة وتطوير السياسات والبرامج: الحماية في حركات التنقل المختلطة على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسط في سنة 2021*، انظر أيضا: https://mixedmigration.org/wp-content/uploads/2021/05/MMC-UNHCR-SYNTHESIS-Roadmap-A4-20p-Arabic-web.pdf.

الخيار مفتوحا أمام الشكل الذي سيتخذه ذلك الدعم. ولم يُبرم أي اتفاق حتى الآن، لأسباب منها تحديدًا الشواغل التي تساور بعض بلدان الاتحاد الأوروبي إزاء التضامن المرن. وفي الوقت نفسه، اتفق مجلس الاتحاد الأوروبي والبرلمان الأوروبي في 29 حزيران/يونيه على تحويل المكتب الأوروبي لدعم اللجوء إلى وكالة تحمل اسم وكالة الاتحاد الأوروبي للجوء. ومن المقرر أن تسرّع الوكالة المنشأة حديثا إجراءات اللجوء في الاتحاد الأوروبي وتجعلها أكثر اتساقًا.

65 - ولا يزال مجلس أوروبا، من جانبه، قلقا بشأن تهريب الأشخاص المهاجرين، لا سيما وأن العديد من الدول الأعضاء في ذلك المجلس هي على حد سواء بلدان عبور وبلدان مقصد على طول الطرق المنطلقة من ليبيا. وفي آب/أغسطس 2020، اعتمدت اللجنة الأوروبية لمشاكل الجريمة التابعة للمجلس خطة عمل بشأن تعزيز التعاون الدولي واستراتيجيات التحقيق في مكافحة تهريب المهاجرين. وتهدف خطة العمل إلى المساعدة على التغلب على التحديات التي تواجهها أجهزة التحقيق والادعاء والقضاء في القضايا المتعلقة بتهريب المهاجرين، وإلى تيسير تبادل المعرفة والمعلومات بين الأطراف المعنية ذات الصلة، وتعزيز التعاون بين بلدان المصدر والعبور والمقصد.

66 - وأفاد مجلس أوروبا كذلك بأنه سيستكشف السبل الكفيلة بمعالجة أوجه التباين في طريقة تعريف وتجريم تهريب الأشخاص المهاجرين في دوله الأعضاء وخارجها، فضلا عن عدم الاتساق فيما يتعلق بحماية المهرَّبين وحقوق الإنسان الخاصة بهم. كما يخطط المجلس لتعزيز التعاون الدولي واستراتيجيات التحقيق في مكافحة تهريب المهاجرين وفقا لخطة عمله الجديدة بشأن حماية الأشخاص الضعفاء في سياق الهجرة واللجوء في أوروبا للفترة 2021-2025، التي اعتمدت في أيار/مايو 2021.

67 - وأفادت مصر بأنها قد نفّذت تدابير أكثر صرامة لمكافحة الهجرة غير النظامية عبر سواحلها، وبأنّها تواصل تعزيز الرقابة على طول حدودها البحرية مع ليبيا. كما أنها تشارك في أنشطة في إطار مشروع إقليمي يهدف إلى تفكيك الشبكات الضالعة في تهريب الأشخاص المهاجرين والاتجار بالأشخاص في شمال أفريقيا (ولا سيما تونس، وليبيا، ومصر، والمغرب)، بالتعاون مع المكتب.

68 - وأفاد نظام مالطة ذو السيادة المستقلة بأن المستشار الأكبر للنظام وقّع في أيلول/سبتمبر 2020 اتفاقا مع وزير النقل الإيطالي لتجديد وجود أطباء فيلق الإغاثة الإيطالي التابع للنظام على متن سفن خفر السواحل في البلد لتقديم دعم المُسعفين للأشخاص المهاجرين واللاجئين الذين يُنقَذون في البحر. وقدم النظام أيضا مساعدة خاصة على متن طائرات خفر السواحل الإيطالية.

خامسا - الدعم المقدم إلى ليبيا والجهود ذات الصلة الرامية إلى مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص

69 - بالرغم من التحديات التي اعترضت سبل الوصول إلى مراكز الاحتجاز، أجرت مفوضية شؤون اللاجئين وشريكتاها، لجنة الإنقاذ الدولية والهيئة الليبية للإغاثة والمساعدات الانسانية، 148 زيارة إلى مراكز الاحتجاز لرصد أنشطة الحماية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولم يتسن للمفوضية الوصول إلى مركز الاحتجاز الذي افتتح حديثا في درج.

70 - ويعزى ذلك جزئيا إلى المخاطر التي تشكلها جائحة كوفيد-19، ودعت المفوضية إلى إطلاق سراح جميع الأشخاص اللاجئين وطالبي اللجوء الذين يُعرف بأنهم محتجزون في ليبيا. وتدخلت المفوضية

أيضـا خصـيصـا لضـمان الإفراج عن الأفراد المعرضـين للخطر بشكل خاص، بمن فيهم النسـاء والأطفال المعرضـون لخطر الاتجار أو الاستغلال أو إسـاءة المعاملة، وعن الأشـخاص المعرضـين لظروف صـحية خطيرة. فخلال الفترة المشـمولة بالتقرير، ضـمنت المفوضـية الإفراج من الاحتجاز عن 299 لاجئا وطالب لجوء، وزودت المفرج عنهم بمواد الإغاثة غير الغذائية، والمسـاعدة الطبية، وأصـدرت لهم شـهادات لاجئين وطالبي لجوء، كما قدمت لهم مساعدة غذائية ونقدية طارئة. ولم ترد ردود في كثير من الحالات على طلبات الإفراج عن الأفراد المعرضـين للخطر، وهذا ما يعزى جزئيا إلى محاولات إيجاد حلول لهم خارج ليبيا، وظل الأفراد المعنيون رهن الاحتجاز.

71 - وفي 14 تموز/يوليه، أصـدرت فرقة العمل المعنية بليبيا التابعة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي بيانا أكدت فيه مجددا التزامها المسـتمر بالعمل مع ليبيا ودعم الجهود الشـاملة التي تبذلها حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة بشأن إدارة الهجرة. وأعربت عن قلقها، على وجه الخصـوص، إزاء الأشـخاص المهاجرين وطالبي اللجوء الأكثر ضـعفا الذين تحتجزهم السـلطات الليبية حاليا بصـورة تعسـفية في مراكز الاحتجاز. وتمشـيا مع اسـتنتاجات مؤتمر برلين الثاني بشـأن ليبيا، حثت فرقة العمل السـلطات الليبية على إنهاء النظام الحالي للاحتجاز التعسفي ودعت إلى الإفراج الفوري عن النساء والأطفال وإجراء تحسين كبير على ظروف الاحتجاز في المراكز. كما دعت السـلطاتَ الليبية إلى ضـمان الاسـتئناف الكامل لعمليات الإجلاء الإنسـانية ورحلات العودة الطوعية للاجئين والمهاجرين من ليبيا دون تأخير، وإلى إتاحة وصـول المنظمات الإنسـانية دون عوائق إلى جميع المهاجرين واللاجئين في جميع مراكز الاحتجاز، بغض النظر عن جنسياتهم.

سادسا - ملاحظات

72 - مرّة أخرى، لقي أناسٌ كثيرون حتفهم في البحر الأبيض المتوسط لدى محاولاتهم اليائسـة الوصـول إلى شـواطئ آمنة. وكل خسـارة في الأرواح هي عبارة عن مأسـاة في حد ذاتها. وأشـعر بالجزع إزاء التقارير المستمرة عن التأخر في الاستجابة لنداءات الاستغاثة وإطلاق عمليات الإنقاذ، وعن عمليات الصد المنسقة التي تنفذها مختلف الجهات الفاعلة في منطقة وسـط البحر الأبيض الوسـطى، وعن السـفن الخاصـة المستخدمة لإعادة الأشخاص اللاجئين والمهاجرين إلى ليبيا.

73 - ويشـكل تهريب الأشـخاص المهاجرين والاتجار بالأشـخاص، على النحو الوارد بالتفصـيل في هذا التقرير، انتهاكات خطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

74 - وتتعرض فئة الأطفال والنساء التي تعيش أوضـاعا هشـة بصـفة خاصـة للأخطار في جميع مراحل تحركاتها، بما في ذلك عمليات الإنقاذ والتفتيش واحتجاز السـفن، وعمليات النقل إلى أماكن آمنة والإنزال فيها، وكذلك طوال العملية الرامية إلى تحديد أوضـاع أفرادها. وهناك تقارير مقلقة عن مناورات قسرية وخطيرة تقوم بها قوات خفر السـواحل الليبي أثناء اعتراض القوارب، وأدعو ليبيا إلى الامتثال لالتزاماتها الدولية المتعلقة بممارسات البحث والإنقاذ الفورية والآمنة.

75 - وأرحب بالجهود الكبيرة والمنقذة للحياة التي تبذلها الدول الأعضـاء والمجتمع المدني والجهات الفاعلة الخاصة لتنفيذ عمليات البحث والإنقاذ في البحر الأبيض المتوسط.

76 - وإن الدعم المستمر الذي يقدمه المجتمع الدولي لخفر السواحل الليبي في المشاركة في عمليات البحث والإنقاذ قبالة سواحل ليبيا يقلل من الخسائر في الأرواح في البحر. غير أن إعادة الأشخاص المهاجرين واللاجئين إلى ليبيا ونقلهم إلى جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية ومراكز الاحتجاز التابعة لها، لا تزال تشكل مصدر قلق بالغ. ففي عام 2021 وحده، بقي آلاف الأشخاص الذين نقلوا إلى مرافق الاحتجاز مجهولي المصير. ولذلك ينبغي أن يكون توفير الدعم متوقفًا على احترام حقوق الإنسان. كما ينبغي كفالة توفير الحماية لأولئك الأشخاص.

77 - وأود التشديد مرة أخرى على أن ليبيا لا تُعتبر محطة آمنة لإنزال الأشخاص اللاجئين والمهاجرين من السفن. وهذا التقرير يوضح السبب في ذلك. وينبغي ألا تساعد الأطراف الثالثة في أي عملية إعادة للمهاجرين واللاجئين إلى ليبيا من مناطق تقع خارج مياهها الإقليمية. وينبغي أن يتاح لجميع المهاجرين واللاجئين الذين ينقَذون ميناء مأمونا للنزول وفقا لقانون البحار، والقانون البحري الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وقانون اللاجئين.

78 - وأجدد دعوتي إلى التوصل إلى اتفاق موثوق وذي قدرة على التوقع بشأن الإنزال يشمل جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، مسترشدة فيه بالتضامن وتقاسم المسؤولية. وآمل أن يتسنى التوصل إلى ذلك الترتيب من خلال المناقشات الجارية بشأن إبرام الاتحاد الأوروبي لميثاق محتمل يتناول الهجرة واللجوء. وأُكرّر تأكيد استعداد منظومة الأمم المتحدة لتوفير الدعم في وضع آلية إقليمية ذات قدرة على التوقع في مجال إنزال اللاجئين وتحقيق التضامن على ضفتي المتوسط[24].

79 - وأود أن أتوجّه بالشكر إلى الاتحاد الأوروبي لما يبذله من جهود تنفيذًا لقرار مجلس الأمن 2546 (2020)، بسبل منها تحديدًا عملية إيريني. وأحيط علما بتقييم الاتحاد الأوروبي الذي يفيد بأن التحسن في اعتراض قوات خفر السواحل والبحرية الليبية للأشخاص المهاجرين واللاجئين في البحر قد أظهر أن التدريب المقدم كان فعالا، وأن هذه القوات تضطلع بدور متزايد في تعطيل نموذج العمل لشبكات الاتجار بالأشخاص التي تسلك طريق البحر الأبيض المتوسط الوسطى.

80 - وفي الوقت نفسه، أود تكرار ما أفادت به مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في حثها الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء على كفالة أن تكون جميع الاتفاقات والتدابير المتعلقة بالتعاون مع ليبيا على إدارة الهجرة متسقة مع الالتزامات بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان.

81 - وينبغي إغلاق مراكز الاحتجاز في ليبيا على وجه السرعة، كما ينبغي الإفراج عن الأشخاص المهاجرين واللاجئين المحتجزين. ويجب تعديل التشريع الليبي لإلغاء تجريم دخول البلد والبقاء فيه والخروج منه بشكل غير قانوني، مع كفالة التعامل مع أي مخالفات في سياق الهجرة باعتبارها جرائم إدارية لا جرائم جنائية.

82 - ولا يزال استمرار احتجاز الأشخاص المهاجرين تعسفيًا في مراكز الاحتجاز ومواقع المهربين العَرَضية، في ظروف غير إنسانية، يثير قلقا عميقا ويجب وضع حد له. وأتوقع أن تُجرى تحقيقات كاملة وشفافة وسريعة في حوادث الاستخدام المفرط للقوة ضد الأشخاص المهاجرين واللاجئين وفي المعاملة

(24) انظر UNHCR, “Proposal for a regional cooperative arrangement ensuring predictable disembarkation and subsequent processing of persons rescued-at-sea”, 27 June 2018.

المتهورة التي تؤدي إلى الوفاة والإصابة. وينبغي تلبية الاحتياجات الأساسية للمحتجزين، بما في ذلك الغذاء والرعاية الطبية، وعدم تعريضهم للعنف، بما في ذلك العنف والابتزاز الجنسيين.

83 - وآمل أن يُصغى لدعواتي المستمرة إلى السماح للجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني والجهات التي تراقب حقوق الإنسان بالوصول بحرية ودون قيود إلى جميع مراكز الاحتجاز، وأن تزوِّد السلطات الليبية بالدعم الإداري الكفيل بتسهيل عملها.

84 - وأؤكد مرة أخرى على أنه لا ينبغي احتجاز الأطفال، لا سيما عندما يكونون غير مصحوبين بذويهم أو منفصلين عنهم. ويجب على السلطات الليبية أن تكفل إحالة هؤلاء الأطفال إلى خدمات الحماية المناسبة وإلى خيارات الرعاية الملائمة إلى أن تعثر لهم على حلول طويلة الأجل. ومن الأهمية الشديدة بمكان نقلهم على وجه السرعة إلى أماكن أكثر أمنا خارج مراكز الاحتجاز.

85 - ومن المهم، في جميع الجهود المبذولة لمنع ومكافحة التهريب والاتجار، اعتماد سياسات وتشريعات تراعي الاحتياجات الفورية لجميع الأشخاص الذين تعرضوا للخطر البدني أو النفسي خلال رحلتهم، برا أو بحرا، وحماية حقوقهم الإنسانية بغض النظر عن وضعهم من حيث الهجرة. وينبغي التركيز بشكل خاص على وضع النساء والأطفال. كما أن الحماية من الإعادة القسرية والاحتياجات الخاصة لطالبي اللجوء هي أيضا اعتبارات أساسية في تحسين الوضع.

86 - وأدعو الدول الأعضاء، ولا سيما الدول التي تتخذ إجراءات في البحر الأبيض المتوسط، إلى أن تضع تلك الشواغل في صميم استجابتها العملياتية من جميع جوانبها، وأن تدرس سياساتها القائمة، وأن تدمج تلك الاعتبارات في جهودها الرامية إلى تعزيز قدرتها على مكافحة التهريب والاتجار عن طريق البحر.

87 - وأنادي بتجديد الجهود المبذولة لإنهاء الإفلات من العقاب الذي يتمتع به المهربون والمتجرون في العمل داخل ليبيا، مع الإحاطة علما بالمداهمات التي شنتها السلطات الليبية على أوكار الاتجار في عام 2021. وأحث السلطات الليبية على كفالة توخي الأصول المرعية في مقاضاة المتجرين الذين اعتقلوا أثناء تلك المداهمات.

88 - وثمة ضرورة لأن تزيد الدول الموجودة على ضفتي البحر الأبيض المتوسط من تعاونها وفق معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، وذلك لكفالة التعرّف على هوية مزيد من الجناة ومحاسبتهم.

89 - وينبغي للمجتمع الدولي أن يتيح، بروح من تقاسم المسؤولية مع ليبيا، مزيدًا من فرص إعادة التوطين والمسارات التكميلية للقبول في بلدان ثالثة تستهدف أشد فئات اللاجئين ضعفًا في ليبيا.

90 - وأشجع الدول الأعضاء الواقعة على طول طرق تهريب الأشخاص المهاجرين عبر الأراضي الليبية وانطلاقًا منها، على تعزيز جهودها من أجل حماية ضحايا عمليات التهريب والاتجار بالأشخاص بأشكالها الخطيرة، وتجريم تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص وفقا للتعاريف الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. ومن شأن القيام بذلك أن ييسر التعاون بين السلطات القضائية وسلطات إنفاذ القانون ذات الصلة على طول طرق تهريب المهاجرين، على التحقيق في الجرائم واعتقال الجناة، وسد الثغرات القضائية.

91 - وفي ضوء الأثر السلبي الذي خلفته جائحة كوفيد-19 على الأشخاص اللاجئين والمهاجرين، فإنني أشجع بقوة السلطات الليبية على إتاحة إمكانية وصولهم بشكل طوعي إلى الاختبارات، وعلى توفير أماكن العزل والعلاج للأشخاص المشخَّصين إيجابيًا، مع إيلاء الاحترام الكامل لكرامتهم وحقوقهم الإنسانية وحرياتهم الأساسية. وبالإضافة إلى ذلك، وبغية الحيلولة دون اتساع رقعة انتشار المرض، ينبغي اختبار جميع المهاجرين المزمع إعادتهم إلى بلدانهم الأصلية قبل مغادرتهم، وتزويدهم بالعلاج المناسب إذا ما تبين أن تشخيصهم إيجابي.

92 - وأرحب بالبيان الذي أصدرته فرقة العمل المعنية بليبيا التابعة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي وكررت فيه تأكيد التزامها المستمر بالعمل مع ليبيا ودعم الجهود الشاملة التي تبذلها حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة بشأن إدارة الهجرة.

93 - وتشتد الحاجة الآن أكثر مما مضى إلى وضع نُهج شاملة تتناول الأسباب الجذرية للهروب والهجرة. ففي عالم مترابط الأرجاء، يقع السلام والاستقرار وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة في صميم استراتيجيات الوقاية. ويُبرز الاتّفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والاتّفاق العالمي بشأن اللاجئين الحاجةَ إلى معالجة الأسباب الجذرية لأوضاع الأشخاص اللاجئين والمهاجرين من خلال تعزيز التعاون والتضامن وتقديم توجيهات هامة في هذا الصدد. وتتطلب معالجة الأسباب الجذرية من الدول أن تتصرف بسرعة وتستثمر في نظم لجوء ومسارات قانونية أقوى لصالح اللاجئين والمهاجرين الذين يعيشون أوضاعا هشة تشمل جمع شمل الأسر والتعليم وتَنَقُّل اليد العاملة.